@ 357 @ قرأ سورة إذ لا معنى لسكوته وتعبيري بذلك أولى من قوله فإن بعد أو كانت سرية قرأ فإن سبق بهما أي بالأوليين من صلاة إمامه بأن لم يدركهما معه قرأها في باقي صلاته إذا تداركه ولم يكن قرأها فيما أدركه ولا سقطت عنه لكونه مسبوقا لئلا تخلو صلاته عن السورة بلا عذر و أن يطول من تسن له سورة قراءة أولى على ثانية للاتباع رواه الشيخان نعم إن ورد نص بتطويل الثانية